موكدة للام والنصب بان مقدرة بعدها كما قالوه في عكسه نحو جئت كي لا قرا
فالحاصل انه ان اراد بدخول حرف الجر الممتنع مطلق اجتماعهما اشكل عليه
ما تقدناه عن التسهيل وشروحه وان اراد به ما اذا كان الثاني هو الجار
والاول داخلا عليه فهذا لا ينتج مطلوبه لجواز كونهما حرفي جر موكدة للام
قبلها كما في عكسه فليتامل سم خط ابن قاسم العبادي **قوله** للكيلا تاسوا
قال الدنوشري ماخوذ من الاسا وهو الحزن قال بعضهم والتاسي عند
الائمة ان تنظر الى اساعبرك اي حزنه وانه مثل حزنك فتصبر والاسى
هو الحزن ولا يجيئ هذا وهو عندي ماخوذ من قولهم اسى الجرح يأسو اذا
اي داوى والاسي هو الطبيب المداوي فكان معنى التاسي التطبب والتداوي
بالصبر ولو كان على ما ذهبوا اليه لكان معنى التاسي التحزن تقول اسيت اي
حزنت وماسيت التي من سلوان المطالع **قوله** واخراج ما الاستفهامية عن
الصدر قال ابن مالك في التوضيح ان ما الاستفهامية اذا ركبت مع ذا لا يلزم
صدريتها فيعمل ما قبلها فيها فما تكون كما اذا نصبا كقول لام الموضحين اقول ماذا الامين
المرحل المغربي في ذلك رسالة **قوله** ليتقضيني قال الدنوشري كهو يسكون الياء
من يقضيني لانه من جملة المديد وغيرا لنصبه صفة مصدر محذوف والتقدير
فقضاء غير مختلس ومختلس بفتح اللام مصدر ميمي اي قضاء غير اختلاس اي ذي اختلاس
والجار والمجرور ينظر ما متعلقه **قوله** واما حكاية الاخفش الخ قال الدنوشري
مراده منه ان ما موصول حرفي هو والفعل اسما وبلا مجرور باللام والتقدير
لخبرك وينظر ما متعلق الجار والمجرور وهو قيد لقول المتن وتتعين
المصدرية ان سبقتها اللام وقوله كما اكد الى اللام بمثل الخ هذا مبني على ان
الكاف اصلية وسئل زائدة موكدة لها في المعنى وان كانت الكاف معناه اليها
او حرفا جارا لها واما اذا قلنا ان الكاف زائدة فهي المؤكد واذا قلنا الازائدة
فلا تاكيد لاحدهما بالاخر فليتامل **قوله** ويجوز الامران الخ قال الدنوشري مما يرجح الاسلام

احمد

احمد بن قاسم العبادي تنبيه تحصل ان كي اذا تجردت لفظا عن اللام
جاز ان تكون مصدرية وان تكون حرف جر وان تقدر بعدها لا تظهر
الا في الضرورة وان تقدمتها اللام وظهرت ان بعدها ترجح كونها لجارة
بمعنى اللام وبقي ما اذا تاخرت عنها اللام نحو جئت كي لا قرا وتعين حينئذ
انها حرف جر واللام تاكيد لها وان مضمرة بعدها ولا يجوز ان تكون هي الناصبة
للفصل بينها وبين الفعل باللام ولا يجوز الفصل بين الناصبة والفعل
بالجار ولا بغيره ولا يجوز ان تكون كي زائدة لانه لم يثبت زيادتها في غير
هذا الموضع فيحمل هذا عليه كذا في شرح جمع الجوامع للسيوطي ثم قال
قال ابو حيان اجمعوا على انها يجوز الفصل بينها وبين معمولها بلا النافية
وما الزائدة واما الفصل بغيرهما مما ذكر فلا يجوز عند البصريين وهشام ومن
وافقه من الكوفيين في الاختيار وجوز الكسائي بمعمول الفعل الذي دخلت
عليه وبالقسم وبالشرط فيبطل عملها واختار ابن مالك وولده جواز الفصل
بما ذكر مع العمل وعبارة التسهيل ولا يتقدم معمول معمولها فلا يجوز جيئت
البحر كي اتعلم ثم قال ولا يبطل عملها الفصل اي بمقول جيئتك كي البحر اتعلم
بنصب الفعل ثم قال خلافا للكسائي في المسئلتين **قوله** فلا بتدا قال
الدنوشري لو حذف في لكان احسن كما لا يخفى وفي قوله فيكون الخ مسامحة
وكذا في ما يأتي فائدة ان المصدرية الداخلة على الماضي والاخرى والمصدرية
مثلا كيف يصدق عليهما حد الحرف ولم يدل على معنى البتة ومن زعم ان لهما
معنى فعليه بيانه وقد تقدم في ان ان يكون في صدق حد الحرف عليها دلالتها
على الاستقبال حين دخولها على المضارع فان صدق الحد على افراد المحدود هو
بالاطلاق العام دون الدوام ومعنى الاطلاق العام انصافها بالموضوع بالمحمول
ولو وقتا ما انتهى ولكنه ان تقول يكفي في صدق حد الحرف عليهما دلالتهما على السبك
وايا وهي المعاني كما تقدم في كلام الشارح في بحثه كي في قوله لتاكيد معنى